



Distr.
GENERAL

TD/B/COM.2/CLP/8
15 March 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة
جنيف، ٧-٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

أولا جدول الأعمال المؤقت

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٣- '١' المشاورات المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة، بما في ذلك القانون النموذجي والدراسات المتصلة
بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

'٢' برنامج العمل، بما في ذلك برامج المساعدة التقنية والبرامج الاستشارية والتدريبية المتعلقة بقوانين
وسياسات المنافسة والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني باستعراض جميع
جوانب مجموعة المبادئ والقواعد

٤- جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الاستعراض الرابع

٥- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي.

البند ١ - انتخاب أعضاء المكتب

١- سوف ينتخب فريق الخبراء الحكومي الدولي رئيساً ونائب رئيس مقررًا.

البند ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٢- أقر فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة في دورته الأولى، المعقودة في تموز/يوليه ١٩٩٨، جدول الأعمال المؤقت لدورته الثانية، المستنسخ في الفرع أولاً أعلاه. ولا بد من الإشارة في هذا الصدد إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨٢/٥٢ الذي اتخذته في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وقررت فيه، تمشيًا مع توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية (٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥) أن تعقد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية ("مؤتمر الاستعراض الرابع"). ومن المقرر الآن أن يعقد المؤتمر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ برعاية الأونكتاد.

تنظيم العمل

٣- وفقاً للفقرة ١١٤ من "شراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية" (TD/378/Rev.1)، سيستمر اجتماع دورة فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة ثلاثة أيام. وستفتتح الجلسة العامة الأولى في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين، ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩، وستخصص للمسائل الإجرائية (البندان ١ و ٢ من جدول الأعمال المؤقت) وللبيانات الافتتاحية. أما الجلسة العامة الختامية التي ستعقد في يوم الأربعاء، ٩ حزيران/يونيه، فسوف تخصص لبرنامج العمل (البند ٢٣) ولإعتماد التقرير (البند ٤)^(١).

٤- وستخصص بقية الجلسات، من بعد ظهر يوم ٧ حزيران/يونيه حتى صباح يوم ٩ حزيران/يونيه للمشاورات التي تتعلق بقوانين وسياسات المنافسة، بما في ذلك الدراسات المتعلقة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد (البند ٣ و ١٠ من جدول الأعمال المؤقت) والأعمال التحضيرية لمؤتمر الاستعراض الرابع (البند ٢٣). وإذا دعت الحاجة إلى تخصيص وقت إضافي، فيمكن إرجاء اعتماد التقرير إلى ساعة متأخرة من بعد ظهر يوم ٩ حزيران/يونيه، لافساح المجال لعقد جلسة عمل غير رسمية بعد الظهر. وسوف يتوفر جدول زمني في اليوم الأول من أيام الاجتماع.

البند ١٣- المشاورات المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة، بما في ذلك القانون النموذجي والدراسات المتصلة
بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

٥- في الفقرة ٧(أ) من الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء المعني بقوانين وسياسات المنافسة في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨ (TD/B/COM.2/13-TD/B/COM.2/CLP/5)، المرفق الأول)، طُلب إلى أمانة الأونكتاد أن تعد تقريراً عن الخبرات المكتسبة حتى الآن في مجال التعاون الدولي بشأن قضايا سياسات المنافسة والآليات المستخدمة، مع مراعاة التعليقات والمعلومات التي ترد من الدول الأعضاء حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ وذلك كي ينظر فيها فريق الخبراء الحكومي الدولي. ووفقاً لذلك، سيقدم التقرير الذي أعدته أمانة الأونكتاد بشأن هذه المسألة (TD/B/COM.2/CLP/9) كي ينظر فيه الخبراء. وبموجب الفقرة ٧(ج) من نفس الاستنتاجات المتفق عليها، طُلب إلى الأمانة أن تعد تقريراً تمهيدياً عن الطريقة التي تتناول بها سياسات المنافسة ممارسة حقوق الملكية الفكرية. وسيقدم هذا التقرير التمهيدي إلى فريق الخبراء الحكومي الدولي في الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/10 للنظر فيه.

٦- يضاف إلى ذلك أنه، بموجب الفقرة ٨ من نفس الاستنتاجات المتفق عليها، طُلب الخبراء من الأمانة أن تواصل نشر الوثائق التالية بصورة منتظمة وأن تتيحها على شبكة الإنترنت:

١٠- إصدارات أخرى للكتيب المعنون "دليل تشريعات المنافسة"، الذي يتضمن صكوكاً إقليمية ودولية؛

٢٠- نص منقح لـ "التعليق على القانون النموذجي"، تُراعى فيه بوجه خاص الاتجاهات الجديدة في مراقبة الدمج؛

٣٠- صيغة مؤنة لـ "دليل سلطات المنافسة"؛

٤٠- مذكرة معلومات عن حالات منافسة هامة حديثة العهد، مع الاهتمام بوجه خاص بحالات المنافسة التي تشمل أكثر من بلد واحد، ومع أخذ المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء بعين الاعتبار.

٧- وصدرت طبعة أخرى من "دليل سلطات المنافسة" تتضمن قوانين المنافسة والتعليقات ذات الصلة التي أبدتها جنوب أفريقيا وكولومبيا واليابان، بوصفها الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/6، ويجري حالياً إعداد تنقيح متعمق للقانون النموذجي وسيستكمل في الوقت المناسب لعرضه على مؤتمر الاستعراض الرابع. ونشرت صيغة مؤنة في "دليل سلطات المنافسة" في الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/7 وهي متاحة على صفحة الأونكتاد بالإنترنت المعنونة (<http://www.unctad.org/en/subsites/cpolicy/cpindex.htm>). وستكون مذكرة المعلومات المطلوبة في البند ٤٠ أعلاه متاحة في الوثيقة TD/B/COM.2/CLP/11. ويمكن للحكومات التي ترغب في تقديم معلومات إضافية بشأن هذا الموضوع أن ترسل المعلومات إلى أمانة الأونكتاد أو أن تقدم تعليقاتها مباشرة على صفحة الأونكتاد بالإنترنت المشار إليها أعلاه (تحت اسم "Discussion Group No.4", "n Groups").

٨- وفي إطار هذا البند من بنود جدول الأعمال، وبناء على توصية فريق الخبراء الحكومي الدولي، ينبغي أخيراً، أن تركز المشاورات على المواضيع التالية:

(أ) العلاقة بين السلطة المختصة بالمنافسة والهيئات التنظيمية ذات الصلة، لا سيما فيما يتصل بعملية الخصخصة وإزالة الاحتكار؛

(ب) الضوابط على عمليات الدمج على الصعيد الدولي، وخاصة حيثما تكون لها آثار في البلدان النامية؛

(ج) إيجاد ثقافة للمنافسة.

٩- وإذا رغبت الدول في إجراء مشاورات بشأن موضوعات أخرى، يرجى منها أن تبلغ الأمانة في وقت مبكر جداً (أي في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩) كي يتمكن جميع المشاركون من إعداد أنفسهم لهذه المشاورات. وعلاوة على ذلك، تشجع الأمانة، فيما يتعلق بكل موضوع من الموضوعات المشار إليها أعلاه، الخبراء من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وكذلك من البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية على تقديم عروض شفوية مشفوعة بمساهمات مكتوبة موجزة تتوفر في أثناء المشاورات. وينبغي أن تكون هذه المساهمات متاحة مقدماً لأمانة الأونكتاد سواء كتابياً أو عن طريق صفحة الإنترنت المشار إليها أعلاه (تحت اسم Discussion Group Nos. 1-3).

البند ٢٣- برنامج العمل، بما في ذلك برامج المساعدة التقنية والبرامج الاستشارية والتدريبية المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد

١٠- في إطار هذا البند، يتوقع أن يوفر فريق الخبراء الحكومي الدولي التوجيه لأمانة الأونكتاد بشأن ما ينبغي عمله بعد ذلك في مجال قوانين وسياسات المنافسة، لا سيما في مجال الأعمال التحضيرية لمؤتمر الاستعراض الرابع الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

١١- وسيكون معروضا على الخبراء استعراض مؤن للمساعدة التقنية، يراعي المعلومات المقدمة من الدول والمنظمات الدولية (TD/B/COM.2/CLP.12)، على النحو المطلوب في الفقرة ٧(ب) من الاستنتاجات المتفق عليها في دورة الفريق الأولى (TD/B/COM.2/CLP.13)، وتقييم تمهيدي لتطبيق مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية (TD/B/COM.2/13)، على النحو المطلوب في الفقرة ٤ من الاستنتاجات المتفق عليها.

١٢- واستناداً إلى هاتين الوثيقتين، سيدعى الخبراء إلى تقديم التوجيه للأمانة بشأن الأعمال التحضيرية لمؤتمر الاستعراض الرابع. ويشار إلى أن المؤتمر قد يرغب، بعد استعراض تطبيق المجموعة، في النظر في مقترحات لتحسين المجموعة وزيادة تطويرها. ويشار أيضاً إلى أنه من المقرر أن ينعقد الأونكتاد العاشر في شباط/فبراير ٢٠٠٠.

البند ٤- جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الاستعراض الرابع

١٣- يتوقع من فريق الخبراء الحكومي الدولي، الذي سينعقد بصفته اجتماعاً تحضيرياً لمؤتمر الاستعراض الرابع، أن يعتمد جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر.

البند ٥- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي

١٤- مطلوب من فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة أن يقدم تقريراً إلى لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة^(١).

الحاشية

(١) نظراً لقصر مدة الاجتماع، سيأذن الاجتماع للمقرر بإكمال التقرير النهائي بعد اختتام الدورة.

- - - - -